



Distr.: General
7 October 2020
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة السادسة والعشرون

غلاسكو، 1-12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

التكوين الجنساني

تقرير من الأمانة

موجز

تُعَد الأمانة هذا التقرير سنوياً لكي تساعد الأطراف على تتبُّع ما تحرزه من تقدم في بلوغ الهدف المتمثل في تحقيق التوازن بين الجنسين في إطار الدفع بالسياسات المناخية المراعية لنوع الجنس إلى الأمام. ويعرض التقرير بياناً تفصيلياً للتكوين الجنساني للهيئات المنشأة بموجب كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس، وبياناً تفصيلياً للتكوين الجنساني والعُمري لوفود الأطراف المشاركة في الدورات المعقودة في إطار كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس، مع مقارنتها بالبيانات المستقاة من تقارير السنوات السابقة. وبالإضافة إلى ذلك، تُقدِّم معلومات عن تنفيذ الأمانة المقررات التي تنص على اتباع نهج جنساني.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-13151(A)



* 2 0 1 3 1 5 1 *

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية والمعلومات الأساسية

1- اتفق مؤتمر الأطراف، في دورته الثامنة عشرة، على ضرورة أن تبذل جميع الأطراف جهوداً إضافيةً من أجل تحسين مشاركة المرأة في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها، على النحو المتوخى في المقرر 36/م أ-7. وقرر مؤتمر الأطراف أن يعتمد هدفاً يتعلق بتحقيق التوازن بين الجنسين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها بقصد تحسين مشاركة المرأة والمساهمة في وضع سياسات أكثر فعالية بشأن تغير المناخ تلي احتياجات المرأة والرجل على قدم المساواة. وإضافةً إلى ذلك، دعا المؤتمر الأطراف إلى الحرص على إقامة توازن بين الجنسين في وفودها إلى الدورات المعقودة في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو⁽¹⁾.

2- وفضلاً عن ذلك، طلب مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة إلى الأمانة القيام بما يلي⁽²⁾:

(أ) أن تحتفظ بمعلومات عن التكوين الجنساني للهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو، بما فيها المعلومات عن تمثيل النساء من المجموعات الإقليمية؛

(ب) أن تجمع المعلومات عن التكوين الجنساني للوفود المشاركة في الدورات التي تُعقد في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

(ج) أن تبلغ مؤتمر الأطراف بالمعلومات المشار إليها في الفقرة 2(أ-ب) أعلاه لكي ينظر فيها سنوياً، كما يتسنى تتبّع مدى ما يُحرز من تقدّم باتجاه هدف تحقيق التوازن بين الجنسين في إطار النهوض بالسياسات المناخية المراعية لنوع الجنس.

3- وفي وقت لاحق، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة أن تدرج في التقرير السنوي بشأن التكوين الجنساني معلومات عن تنفيذ الأمانة العامة المقررات التي تنص على اتباع نهج جنساني، بما يتسق مع السياسات الجنسانية المعمول بها بموجب الاتفاقية⁽³⁾، وتعزز رصد دور المرأة في المناصب القيادية في إطار عملية الاتفاقية الإطارية والإبلاغ عن ذلك في التقرير⁽⁴⁾.

4- وأحاط مؤتمر الأطراف علماً، في دورتيه الثانية والعشرين والثالثة والعشرين، بالحاجة الماسة إلى تحسين تمثيل المرأة في جميع الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس، وحث الأطراف على تعزيز جهودها لأجل المضي قدماً في تنفيذ المقررات السابقة⁽⁵⁾.

5- وأقر مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة والعشرين بأن مشاركة المرأة مشاركة كاملة وهادفة وقائمة على المساواة ودورها القيادي في جميع جوانب عملية الاتفاقية الإطارية وفي الإجراءات والسياسات المناخية على الصعيدين الوطني والمحلي أمر حيوي لتحقيق الأهداف المناخية الطويلة الأجل⁽⁶⁾.

(1) المقرر 23/م أ-18، الفقرات 1 و 2 و 7.

(2) المقرر 23/م أ-18، الفقرة 8.

(3) المقرر 18/م أ-20، الفقرة 4.

(4) المقرر 3/م أ-25، المرفق، الجدول 5، activity E.1 (النشاط هاء-1)

(5) المقرر 21/م أ-22، الفقرتان 3 و 4، والمقرر 3/م أ-23، الديباجة.

(6) المقرر 3/م أ-25، الفقرة 7.

باء - نطاق التقرير

- 6- يعرض هذا التقرير بيانات مقارنة وخاصة بفترة زمنية محدّدة⁽⁷⁾ عن العناصر التالية:
- (أ) التكوين الجنساني للهيئات المنشأة بمقتضى كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس (انظر الجدول 1)؛
- (ب) التكوين الجنساني والعُمري لوفود الأطراف إلى الدورات المعقودة في إطار كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس (انظر الجداول 2 إلى 4)؛
- (ج) التكوين الجنساني للمكاتب المنشأة بمقتضى كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس (انظر الجدول 5).
- (د) تمثيل النساء من المجموعات الإقليمية وتجمعات الأطراف الأخرى في الهيئات المنشأة (انظر المرفق الأول).
- 7- وبالإضافة إلى ذلك، تُقدّم معلومات عن تنفيذ الأمانة المقررات التي تنص على اتباع نهج جنساني بما يتسق مع السياسات الجنسانية المعمول بها بموجب الاتفاقية (انظر المرفق الثاني).

جيم - إجراءات يمكن أن يتخذها مؤتمر الأطراف

- 8- قد يرغب مؤتمر الأطراف في أن يأخذ المعلومات الواردة في هذه الوثيقة بعين الاعتبار عند تسمية ممثلين أو خبراء للعمل أعضاءً في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس⁽⁸⁾.

ثانياً - بيانات عن التكوين الجنساني

ألف - التكوين الجنساني للهيئات المنشأة

- 9- يتباين التكوين الجنساني للهيئات المنشأة من هيئة إلى أخرى ومن عام إلى آخر (انظر الجدول 1). ففي عام 2020، تراوح تمثيل المرأة ما بين 10 في المائة في المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة و56 في المائة في لجنة التكيف. ومنذ نشر التقرير عن التكوين الجنساني لعام 2019⁽⁹⁾، زاد تمثيل النساء في هيئتين من الهيئات المنشأة، وتراجع في ثماني هيئات منشأة وظل على حاله في خمس هيئات أخرى.
- 10- ويُذكر أن الاتجاه نحو تحقيق مزيد من التوازن بين الجنسين في الهيئات الذي أُبلغ عنه في عام 2018 قد تحول إلى عكسه في عام 2019 وفي عام 2020. ففي عام 2020، أفادت اثنتان فقط من الهيئات المنشأة بأنهما قد اقتربتا من تحقيق التوازن بين الجنسين (حيث بلغت نسبة تمثيل النساء 50 و56 في المائة)، مقابل ثلاث هيئات في عام 2018، وبلغت نسبة تمثيل النساء 40 في المائة أو أكثر لدى ست هيئات من أصل 16 هيئة منشأة في عام 2020 مقابل خمس هيئات من أصل 15 هيئة منشأة في عام 2019. وتشير أرقام عام 2020 إلى أن النساء العضوات في الهيئات المنشأة يشغلن نسبة 33 في المائة من مجموع المناصب في الهيئة الواحدة.

(7) البيانات كما هي حتى 27 آب/أغسطس 2020، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

(8) يتاح الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالانتخاب والعضوية فيما يتصل بتلك الهيئات على هذا الرابط:

<https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/election-and-membership>

(9) FCCC/CP/2019/9.

11- وأنشئت في عام 2020 هيئة جديدة واحدة، هي اللجنة المعنية بتيسير تنفيذ اتفاق باريس وتعزيز امتثاله. وتتكون الهيئة من 12 عضواً: عضواً من كل مجموعة من المجموعات الإقليمية الخمس التابعة للأمم المتحدة، وعضو من الدول الجزرية الصغيرة النامية وعضو من أقل البلدان نمواً، بينهم خمس نساء.

الجدول 1

التكوين الجنساني للهيئات المنشأة بموجب كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

الهيئة	مجموع عدد الأعضاء ⁽¹⁾	الرئيسيات والرئيسيات المشاركات والرئيسيات بالنيابة		عدد العضوات	عدد الأعضاء	نسبة تمثيل النساء (نسبة مئوية) ^(ب)	التغير في النسبة المئوية من النساء مقارنةً بعام 2019
		المشاركات والرئيسيات بالنيابة	الرئيسيات				
لجنة التكيف	16	-/2	9	7	56	0	
مجلس صندوق التكيف	16	0/0	7	9	44	17	
المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة	10	0/0	1	9	10	0	
فريق الخبراء الاستشاري ^(ج)	21	-/0	7	12	33	0	
فرع الإنفاذ في لجنة الامتثال	10	0/0	2	7	20	0	
فرع التيسير في لجنة الامتثال	10	0/0	3	6	30	0	
المجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ	16	1/0	4	11	25	13-	
الفريق العامل التيسيري ^{(د)(هـ)}	14	0/1	6	8	43	-	
لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك	10	1/0	3	5	30	8-	
لجنة خبراء كاتوفيتسه	12	-/1	2	10	17	5-	
فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً	13	-/1	4	9	31	8-	
اللجنة المعنية بتيسير تنفيذ اتفاق باريس وتعزيز امتثاله ^(د)	12	-/1	5	5	42	-	
لجنة باريس المعنية ببناء القدرات	12	-/1	6	6	50	8-	
اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل	20	-/0	6	11	30	2-	

الهيئة	مجموع عدد الأعضاء ⁽¹⁾	الرئيسيات والرئيسيات المشاركات		التغير في النسبة
		عدد المشاركات والرئيسيات بالنيابة	عدد العضوات	
اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا	20	0/0	4	10-
اللجنة التنفيذية لآلية وارسو	20	-/2	9	14

ملاحظة: تستند البيانات الواردة في هذا الجدول إلى العضوية الفعلية في كل هيئة وفقاً لجدول العضوية الرسمي في هيئات كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس المؤرخ 27 آب/أغسطس 2020، وهي متاحة على هذا الرابط:

https://unfccc.int/sites/default/files/resource/Membership_charts.pdf

(أ) تبين الأرقام الواردة في هذا العمود مجموع عدد المناصب المفتوحة للعضوية في كل هيئة، الذي قد يختلف عن عدد الوظائف المشغولة فعلياً في 27 آب/أغسطس 2020.

(ب) حُسبت النسبة المئوية انطلافاً من الوظائف المشغولة فعلياً وليس من مجموع عدد الوظائف المفتوحة للعضوية. والنسب المئوية محوّلة، زيادة أو نقصاناً، إلى أقرب عدد صحيح.

(ج) يتألف فريق الخبراء الاستشاري من 24 عضواً، بينهم 21 عضواً يمثلون حكومات. ولا تتعلق البيانات الواردة في الجدول سوى بالممثلين الحكوميين.

(د) يتألف الفريق العامل التيسيري من 14 ممثلاً، سبعة من ممثلي الأطراف وسبعة آخرين من ممثلي منظمات الشعوب الأصلية. وتعيّن كل ممثل من ممثلي الأطراف مجموعته الإقليمية أو الدائرة المناصرة له، أما ممثلو الشعوب الأصلية فتعيّنهم الشعوب الأصلية بواسطة جهات التنسيق الخاصة بها. ويُنتخب سنوياً رئيسان ونائبا رئيس من بين ممثلي الفريق العامل التيسيري كي يشغل كل واحد منهم منصبه لمدة سنة واحدة. ويُنتخب الرئيس المشارك وأحد نائبي الرئيس من بين ممثلي الأطراف، بينما يكون الرئيس المشارك ونائب الرئيس الآخرين من ممثلي الشعوب الأصلية. وقد عُيّنت نائبة رئيس ممثلة للأطراف خلال الفترة المشمولة بالتقرير ولكنها لم تعد تضطلع بمهام نائبة رئيس في 27 آب/أغسطس 2020.

(هـ) المقارنة غير متاحة لأن أرقام عام 2019 تشير إلى الممثلين الحكوميين فقط.

(و) أنشئت في عام 2020؛ ولهذا السبب، لا تتوافر أرقام تتعلق بعام 2019 يمكن اعتمادها للمقارنة.

12- ومنذ التقرير السابق المتعلق بالتكوين الجنساني، وإذ يلاحظ إنشاء هيئة جديدة، انخفض عدد المندوبات اللواتي انتُخبتن لشغل منصب رئاسة هيئة من الهيئات المنشأة أو منصب المشاركة في رئاستها: ففي عام 2019، انتُخبت 12 من المندوبات لشغل منصب الرئاسة أو منصب المشاركة في الرئاسة، في حين أن عدد المندوبات اللواتي يشغلن مناصب كهذه في عام 2020 هو تسع مندوبات. وانتُخبت أيضاً مندوبتان لشغل منصب نائب رئيس هيئة من الهيئات المنشأة في 2020، مقابل ثلاث مندوبات في عام 2019.

13- وتضم عدة هيئات منشأة أعضاء مناوبين يضطلعون بدور نشط في أعمال تلك الهيئات. وتمثيل النساء في صفوف الأعضاء⁽¹⁰⁾ المناوبين كالتالي:

(أ) يضم مجلس صندوق التكيف 16 عضواً مناوباً، من بينهم تسع نساء؛

(ب) يضم المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة 10 أعضاء مناوبين، من بينهم ثلاث نساء؛

(ج) يضم فرع الإنفاذ التابع للجنة الامتثال ثمانية أعضاء مناوبين، من بينهم ثلاث نساء؛

(10) الوظائف المشغولة فعلياً في 27 آب/أغسطس 2020.

- (د) يضم فرع التيسير التابع للجنة الامتثال سبعة أعضاء مناوبين، من بينهم امرأة؛
- (هـ) يضم الفريق العامل التيسيري 14 عضواً مناوباً (بينهم سبع نساء): سبعة ممثلين حكوميين وسبعة يمثلون الشعوب الأصلية؛
- (و) تضم لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك عشرة أعضاء مناوبين، من بينهم ثلاث نساء؛
- (ز) تضم اللجنة المعنية بتيسير تنفيذ اتفاق باريس وتعزيز امتثاله 11 عضواً مناوباً، من بينهم أربع نساء.

باء- التكوين الجنساني للهيئات المنشأة بحسب المجموعة الإقليمية وتجمع الأطراف الأخرى، وبحسب المنطقة الاجتماعية - الثقافية للشعوب الأصلية

- 14- تصنف الأطراف في الاتفاقية ضمن المجموعات الإقليمية الخمس للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وهي الدول الأفريقية، ودول آسيا والمحيط الهادئ، ودول أوروبا الشرقية، ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى.
- 15- وبالإضافة إلى المجموعات الإقليمية الخمس، تعترف عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، فيما يتعلق بعضوية الهيئات المنشأة، بعدة تجمعات أطراف أخرى. وحتى يتسنى تقديم صورة شاملة عن الحالة الراهنة، يتضمن هذا التقرير معلومات عن العضوات في الهيئات المنشأة حسب تجمع الأطراف الأخرى، وهي تحديداً الأطراف المدرجة في المرفق الأول، والأطراف المدرجة في المرفق الثاني، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وأقل البلدان نمواً، والأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، والدول الجزرية الصغيرة النامية.
- 16- وأخيراً، تعترف عملية الاتفاقية الإطارية بالمنطقة الاجتماعية - الثقافية للشعوب الأصلية فيما يتعلق بعضوية ممثلي منظمات الشعوب الأصلية الذين يُعيّنون لعضوية الفريق العامل التيسيري.
- 17- والتكوين الجنساني للهيئات المنشأة بحسب المجموعة الإقليمية وتجمع الأطراف الأخرى (انظر أيضاً الجدول الأول-1)، وبحسب المنطقة الاجتماعية - الثقافية للشعوب الأصلية (انظر أيضاً الجدول الأول-2) كالتالي:

- (أ) تضم لجنة التكيف 16 عضواً، من بينهم تسع نساء: اثنتان من الدول الأفريقية، وواحدة من دول آسيا والمحيط الهادئ، وواحدة من دول أوروبا الشرقية، واثنتان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وواحدة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وواحدة من أقل البلدان نمواً، وواحدة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) يضم مجلس صندوق التكيف 16 عضواً، من بينهم سبع نساء: واحدة من الدولة الأفريقية، واثنتان من دول أوروبا الشرقية، واثنتان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وواحدة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وواحدة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) يضم المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة 10 أعضاء، من بينهم امرأة، من دول أوروبا الشرقية؛
- (د) يضم فريق الخبراء الاستشاري 21 عضواً من الممثلين الحكوميين، من بينهم سبع نساء: اثنتان من الدولة الأفريقية، وثلاث نساء من دول آسيا والمحيط الهادئ، وواحدة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وواحدة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

- (هـ) يضم فرع الإنفاذ في لجنة الامتثال عشرة أعضاء، من بينهم امرأتان: واحدة من دول أوروبا الشرقية، وواحدة من دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛
- (و) يضم فرع التيسير في لجنة الامتثال عشرة أعضاء، بينهم ثلاث نساء: واحدة من الدول الأفريقية، وواحدة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وواحدة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ز) يضم المجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ 16 عضواً من الممثلين الحكوميين، من بينهم أربع نساء: ثلاث نساء من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وواحدة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ح) يضم فريق الخبراء الاستشاري سبعة أعضاء من الممثلين الحكوميين، من بينهم امرأة، من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وسبعة ممثلين عن الشعوب الأصلية، من بينهم خمس نساء: واحدة من أفريقيا، وواحدة من آسيا، وواحدة من أمريكا الشمالية، وواحدة من المنطقة القطبية الشمالية، وواحدة من منطقة المحيط الهادئ؛
- (ط) تضم لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك عشرة أعضاء، من بينهم ثلاث نساء: واحدة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، واثنان من الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛
- (ي) تضم لجنة خبراء كاتوفيتسه 12 عضواً، من بينهم امرأتان: واحدة من دول أوروبا الشرقية، وواحدة من دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛
- (ك) يضم فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً 13 عضواً، من بينهم أربع نساء: اثنتان من الدول الأفريقية، وواحدة من الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية، وواحدة من أقل البلدان نمواً؛
- (ل) تضم اللجنة المعنية بتيسير تنفيذ اتفاق باريس وتعزيز امتثاله 12 عضواً، من بينهم خمس نساء: واحدة من الدول الأفريقية، واثنان من دول أوروبا الشرقية، وواحدة من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وواحدة من الدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (م) تضم لجنة باريس المعنية ببناء القدرات 12 عضواً، من بينهم ست نساء: واحدة من الدول الأفريقية، وواحدة من دول آسيا والمحيط الهادئ، وواحدة من دول أوروبا الشرقية، وواحدة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واثنان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛
- (ن) تضم اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل 20 عضواً، من بينهم ست نساء: خمس نساء من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وامرأة واحدة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (س) تضم اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا 20 عضواً، من بينهم أربع نساء: ثلاث نساء من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وواحدة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ع) تضم اللجنة التنفيذية لآلية وارسو 20 عضواً، من بينهم تسع نساء: خمس نساء من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وأربع نساء من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

جيم - التكوين الجنساني لوفود الأطراف

18- لتمثيل النساء وتحقيق التوازن بين الجنسين في جوانب عملية الاتفاقية المتعلقة بصنع القرار أهمية حاسمة في تحقيق هدف التوازن بين الجنسين المبين في المقرر 23/م أ-18 والمقرر 3/م أ-25. ويعرض الجدول 2 التكوين الجنساني لوفود الأطراف إلى آخر دورات هيئات إدارة كل من الاتفاقية

وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس، ولا سيما الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الخامسة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، والدورة الثانية لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽¹¹⁾، ويعرض الجدولان 3 و4 نوع جنس وعمر مندوبي الأطراف إلى تلك الدورات ورؤساء تلك الوفود ونوابهم.

الجدول 2

التكوين الجنساني لوفود الأطراف إلى آخر دورات هيئات إدارة الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

التغير في النسبة	النسبة المتقوية من النساء	مجموع عدد الرجال	مجموع عدد النساء	العدد الإجمالي	مندوبو الأطراف
2	40	6 569	4 313	10 882	مندوبو الأطراف
صفر	27	439	161	600	رؤساء الوفود ونوابهم

ملاحظة: تبين الأرقام عدد مندوبي الأطراف الذين حضروا الدورات حتى اليوم الأخير من كل دورة. وتشمل الحالات التي يتجاوز فيها عدد مندوبي الأطراف العدد المقرر.

الجدول 3

نوع جنس وعمر مندوبي الأطراف إلى آخر دورات هيئات إدارة الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

العدد	66<		65-56		55-36		35-26		26>	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
238	73	1 168	488	3 839	2 337	1 128	1 120	190	290	العدد
77	23	71	29	62	38	50	50	40	60	%

ملاحظة: تبين الأرقام عدد مندوبي الأطراف الذين حضروا الدورات حتى اليوم الأخير من كل دورة. ولم يتم تسجيل بيانات أعمار 11 مندوباً؛ وتشمل البيانات الحالات التي يتجاوز فيها عدد مندوبي الأطراف العدد المقرر.

الجدول 4

نوع جنس وعمر رؤساء ونواب رؤساء الوفود إلى آخر دورات هيئات إدارة الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

العدد	66<		65-56		55-36		35-26		26>	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
34	4	121	41	268	96	16	18	صفر	صفر	العدد
89	11	75	25	74	26	47	53	صفر	صفر	%

ملاحظة: تبين الأرقام عدد رؤساء الوفود ونوابهم الذين حضروا الدورات حتى اليوم الأخير من كل دورة. ولم يتم تسجيل بيانات أعمار مندوبين اثنين.

19- يدل الجدول 2 على حدوث زيادة قدرها 2 في المائة في نسبة تمثيل المرأة في وفود الأطراف بين دورة مؤتمر الأطراف الرابعة والعشرين ودورته الخامسة والعشرين، وأن نسبة تمثيل المرأة في صفوف رؤساء وفود الأطراف إلى الدورات ظلت عند مستوى 27 في المائة.

(11) تقرر تأجيل الدورة 52 لكل من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ إلى سنة 2021 بسبب جائحة كوفيد-19.

20- ويعرض الجدولان 3 و4 بيانات بشأن العمر ونوع الجنس ويكشفان عن وجود تقاطع بينهما فيما يتعلق بمندوبي الأطراف وبرؤساء الوفود ونوابهم. حيث توجد علاقة واضحة بين العمر ونسبة تمثيل المرأة في كلتا الحالتين، وتتجسد هذه العلاقة على وجه التحديد في الانخفاض الحاد في نسبة تمثيل المرأة مع تزايد العمر. ويمكن ملاحظة تساوي بين نسبة تمثيل المرأة ونسبة تمثيل الرجل في صفوف المندوبين من الفئة العمرية 26-35 عاماً.

21- ونظراً لتأجيل الدورة الثانية والخمسين لكل من هيئة المشورة وهيئة التنفيذ، يتعذر إجراء مقارنة مع الدورات السابقة للهيئتين الفرعيتين. وفي ظل عدم إمكانية عقد دورات تعتمد على الحضور الشخصي في عام 2020، عقدت الأمانة اجتماعاً افتراضياً⁽¹²⁾ لتقديم لمحة عامة عن برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله بشأن نوع الجنس، وعرض استراتيجية تنفيذ الأنشطة المقررة خلال جائحة كوفيد-19، وتقديم نظرة أولى على بعض الدروس المستفادة وفرص التنفيذ كمصدر إلهام لسلسلة الأحداث الافتراضية، بما في ذلك سلسلة حلقات عمل عن دور جهات التنسيق الوطنية المعنية بالشؤون الجنسانية وتغير المناخ⁽¹³⁾ وحلقات عمل إقليمية بشأن إدماج نوع الجنس في العمل المناخي على الصعيد الوطني⁽¹⁴⁾. وقد تم تسجيل البيانات المتعلقة بنوع جنس المشاركين في سلسلة الأحداث الافتراضية بالنسبة إلى الأحداث التي تتطلب التسجيل، وستتاح على الصفحات الشبكية الخاصة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽¹⁵⁾.

دال - التكوين الجنساني للمكاتب

22- تؤدي المكاتب المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس دوراً هاماً في إدارة العملية الحكومية الدولية. ويرد تكوينها الجنساني في الجدول 5.

الجدول 5

التكوين الجنساني للمكاتب المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس

المكتب	مجموع عدد الأعضاء،		عدد الأعضاء	نسبة تمثل المرأة (نسبة مئوية)	التغير في النسبة المئوية لتمثيل المرأة مقارنة مع عام 2019
	رجالاً ونساءً	العضوات			
مؤتمر الأطراف، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس	12	6	6	50	33
هيئة التنفيذ وهيئة المشورة	7	3	4	43	5

23- يضم مكتب مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس ست عضوات؛ وتتولى امرأة رئاسة هيئة التنفيذ، في حين تتولى مهمة المقرر/المقررة امرأة في كل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة.

(12) انظر <https://unfccc.int/event/gender-and-climate-change-global-launch-event>

(13) انظر <https://unfccc.int/topics/gender/events-meetings/workshops-dialogues/virtual-workshops-role-of-the-national-gender-and-climate-change-focal-points-0>

(14) انظر <https://unfccc.int/topics/gender/events-meetings/workshops-dialogues/virtual-workshops-gender-integration-into-national-climate-actions>

(15) الحاشيتان 13 و14 أعلاه.

هاء - التكوين الجنساني للمكاتب بحسب المجموعة الإقليمية

24- التكوين الجنساني للمكاتب بحسب المجموعة الإقليمية كالتالي:

(أ) يضم مكتب مؤتمر الأطراف، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو، ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس 12 عضواً، من بينهم ست نساء: اثنتان من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وواحدة من دول أوروبا الشرقية، واثنتان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وواحدة من الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ب) يضم مكتباً هيئة التنفيذ وهيئة المشورة سبعة أعضاء، من بينهم ثلاث نساء: واحدة من الدول الأفريقية، واثنتان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

ثالثاً - حالة تنفيذ الأمانة للمقررات التي تنص على اتباع نهج جنساني

25- يرد فيما يلي موجز عن حالة تنفيذ الأمانة للمقررات التي تنص على اتباع نهج جنساني، بما يتفق مع السياسات المتعلقة بنوع الجنس الواجبة التطبيق بموجب الاتفاقية. ويعرض المرفق الثاني تفاصيل إضافية، بما فيها الإشارات والروابط التي تحيل إلى الوثائق والصفحات الشبكية والمعلومات الأخرى ذات الصلة. ووفقاً للتكليف، اضطلعت الأمانة بما يلي في الفترة من 7 أيلول/سبتمبر 2019 إلى 11 أيلول/سبتمبر 2020:

(أ) أعدت موجزاً تنفيذياً⁽¹⁶⁾ وتقريراً توليفياً⁽¹⁷⁾ عن المعلومات المقدمة في التقارير⁽¹⁸⁾ وعقدت مناقشات في حلقة عمل أثناء الدورة في الدورة 50 لكل من الهيئتين الفرعيتين⁽¹⁹⁾ تناولت تنفيذ برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله بشأن نوع الجنس، وتحديد مجالات التقدم ومجالات التحسين والعمل الإضافي الذي يتعين الاضطلاع به في إطار خطط العمل اللاحقة، وذلك لوضع توصيات للنظر فيها في الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف⁽²⁰⁾؛

(ب) أعدت تقريراً توليفياً يغطي فترة سنتين عن التقدم المحرز في إدماج منظور جنساني في عمليات الهيئات المنشأة⁽²¹⁾ للنظر فيه في الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف⁽²²⁾؛

(ج) عقدت اجتماعاً غير رسمي، بالاشتراك مع رئاسة الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف وبدعم من حكومات أوروغواي وبيرو وكوستاريكا والاتحاد الأوروبي، خلال الفترة السابقة للدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف، لإتاحة المجال للأطراف لمواصلة المضي قدماً في استعراض برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله بشأن نوع الجنس قبل الدخول في المفاوضات⁽²³⁾؛

(16) FCCC/SBI/2019/15.

(17) FCCC/SBI/2019/15/Add.1.

(18) وفقاً للوثيقة FCCC/SBI/2018/22، الفقرة 104.

(19) وفقاً للمقرر 3/م أ-23، الفقرة 6. انظر <https://unfccc.int/topics/gender/events-meetings/workshops-dialogues/workshop-on-gender-and-climate-change-june-2019>.

(20) وفقاً للمقرر 3/م أ-23، الفقرة 5.

(21) FCCC/CP/2019/8.

(22) وفقاً للمقرر 21/م أ-22، الفقرة 15.

(23) وفقاً للمقرر 21/م أ-22، الفقرة 11؛ والمقرر 3/م أ-23، الفقرة 6.

- (د) دعمت ويسرت المفاوضات أثناء الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف، مما أسفر عن المقرر 3/م أ-25⁽²⁴⁾ بشأن تعزيز برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله بشأن نوع الجنس؛
- (هـ) نظمت يوم النوع الجنساني الذي عُقد في الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف⁽²⁵⁾، بما في ذلك حدث رفيع المستوى بشأن نوع الجنس والتنوع البيولوجي وسوق جنساني، ودعمت الشركاء، بما في ذلك لجنة التكيف، ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، ومبادرة الزخم من أجل التغيير، في تنظيم مناسبات ذات صلة بنوع الجنس تُعقد خلال يوم النوع الجنساني؛
- (و) قدمت الدعم لبناء وتعزيز مهارات وقدرات جهات التنسيق الوطنية المعنية بالمسائل الجنسانية وتغير المناخ⁽²⁶⁾؛
- (ز) عقدت حلقة دراسية شبكية تناولت الشؤون الجنسانية وتمويل المناخ لتبادل المعلومات بشأن الدعم المالي المتاح لتعزيز إدماج المنظور الجنساني في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المتعلقة بالمناخ⁽²⁷⁾؛
- (ح) أطلقت دعوة لتقديم تقارير عن الدروس التي استخلصتها الأطراف بشأن إدماج المنظور الجنساني في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية، وذلك عن طريق بوابة الاتفاقية الإطارية لتقديم التقارير⁽²⁸⁾؛
- (ط) نظمت حلقات العمل التي صدر بها تكليف لتناول موضوع إدماج المنظور الجنساني في الإجراءات الوطنية المتعلقة بالمناخ⁽²⁹⁾ ودور وعمل جهات التنسيق الوطنية المعنية بالشؤون الجنسانية وتغير المناخ⁽³⁰⁾⁽³¹⁾؛
- (ي) تعاونت مع المنظمات المراقبة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما فيها منظمات من المجتمع المدني ومنظمات حكومية دولية، من أجل تقديم الدعم للأنشطة التي تضطلع بها هذه المنظمات في مجال التدريب وبناء القدرات، وذلك في حدود الموارد المتاحة⁽³²⁾؛
- (ك) واصلت توجيه عناية الأطراف إلى الهدف المتمثل في تحقيق التوازن بين الجنسين في الهيئات المنشأة، كلما شعرت إحدى الوظائف التي يتم ملؤها بالانتخاب في أي هيئة منشأة بموجب الاتفاقية أو بروتوكول كيوتو أو اتفاق باريس⁽³³⁾؛

(24) وفقاً للمقرر 3/م أ-23، الفقرة 7.

(25) انظر <https://unfccc.int/topics/gender/events-meetings/gender-day-other-events-at-cops/gender-women-at-cop-25>.

(26) وفقاً للمقرر 3/م أ-25، الفقرة 15(هـ).

(27) وفقاً للمقرر 3/م أ-25، المرفق الثاني، النشاط دال-2.

(28) وفقاً للمقرر 3/م أ-25، المرفق الثاني، النشاط دال-6.

(29) الحاشية 27 أعلاه.

(30) وفقاً للمقرر 3/م أ-25، المرفق الثاني، النشاط ألف-2.

(31) بسبب جائحة كوفيد-19، وحرصاً على ضمان مشاركة الجميع، عُقدت حلقات العمل افتراضياً، مع مراعاة الاحتياجات اللغوية المحددة واختلاف مناطق التوقيت.

(32) وفقاً للمقررات 18/م أ-20، الفقرة 8؛ و 21/م أ-22، الفقرة 9؛ و 3/م أ-25، الفقرة 15(د).

(33) وفقاً للمقرر 36/م أ-7، الفقرتان 2 و 3؛ والمقرر 21/م أ-22، الفقرة 3.

- (ل) بالتعاون مع المنظمات المعنية، واصلت العمل على استخلاص وتعميم أمثلة على الممارسات الجيدة المراعية للبعد الجنساني في سياسات وبرامج التخفيف وتطوير التكنولوجيا ونقلها⁽³⁴⁾؛
- (م) قامت بتعهد وتحديث المعلومات المتعلقة بمشاركة المرأة والسياسات المناخية المراعية لنوع الجنس في صفحات الموقع الشبكي للاتفاقية الإطارية الخاصة بنوع الجنس وتغير المناخ، وواصلت جهودها من أجل دعم وتيسير الحيز المتاح على الإنترنت للتعاون بين جهات التنسيق الوطنية المعنية بالشؤون الجنسانية وتغير المناخ، بحيث يمكن للأمانة العامة من خلال هذا الحيز أن تتبادل المعلومات ذات الصلة بمسؤوليات جهات التنسيق⁽³⁵⁾؛
- (ن) قدمت خدمات في مجال بناء القدرات إلى رؤساء وأعضاء خمسة من الهيئات المنشأة (المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، والفريق العامل التيسيري، واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا) إلى جانب الأفرقة التقنية المعنية في الأمانة، بشأن الكيفية التي يمكن بها إدماج الاعتبارات الجنسانية في مجالات عمل كل منها، وبلوغ الهدف المتمثل في تحقيق التوازن بين الجنسين⁽³⁶⁾؛
- (س) أعدت هذا التقرير عن التكوين الجنساني، بما في ذلك معلومات إضافية⁽³⁷⁾.

(34) وفقاً للوثيقة FCCC/SBI/2015/22، الفقرة 95(ب).

(35) وفقاً للمقرر 21/م أ-22، الفقرة 25؛ والمقرر 3/م أ-25، الفقرة 15(و)، والمرفق، النشاط ألف-5.

(36) وفقاً للمقرر 3/م أ-25، الفقرة 15(ج).

(37) وفقاً للمقررات 23/م أ-18، الفقرة 8؛ و 21/م أ-22، الفقرة 19؛ و 3/م أ-25، الفقرة 15(ب)، والمرفق الثاني، النشاط هاء-1.

المرفق الأول

الجدول الأول-1

التكوين الجنساني للهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس، بحسب المجموعة الإقليمية وتجمع الأطراف الأخرى

عدد العضوات حسب كل مجموعة إقليمية أو تجمع أطراف أخرى																											
الدول الجزرية الصغيرة النامية		الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول		أقل البلدان نمواً		البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية		الأطراف المدرجة في المرفق الثاني		الأطراف المدرجة في المرفق الأول		دول أوروبا الغربية ودول أخرى		دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي		دول أوروبا الشرقية		دول آسيا والمحيط الهادئ		الدول الأفريقية		نسبة العضوات إلى الأعضاء في عام 2020		مجموع عدد الأعضاء		المهية	
2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019
		1	1	1	1	2		2		1		2	1			1	1	1	1	2	2	7/9	16	لجنة التكيف			
										1	1	2	2	1		2	1			1		9/7	16	مجلس صندوق التكيف			
																1	1					9/1	10	المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة			
										1	2			1				3	2	2	2	12/7	21	فريق الخبراء الاستشاري ⁽¹⁾			
												1	1			1	1					7/2	10	فرع الإنفاذ في لجنة الامتثال			
		1										1	1	1						1	1	6/3	10	فرع التيسير في لجنة الامتثال			
		1	1							3	5											11/4	16	المجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ			
														1	1							6/1	7	الفريق العامل التيسيري			
						2	2			1	1											5/3	10	لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك			
												1	1			1	1					10/2	12	لجنة خبراء كاتوفيتسه			
				1	1			1	2											2	2	9/4	13	فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً			

عدد العضوات حسب كل مجموعة إقليمية أو تجمع أطراف أخرى																										
الدول الجزرية الصغيرة النامية		الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول		أقل البلدان نمواً		البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية		الأطراف المدرجة في المرفق الثاني		الأطراف المدرجة في المرفق الأول		دول أوروبا الغربية ودول أخرى		دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي		دول أوروبا الشرقية		دول آسيا والمحيط الهادئ		الدول الأفريقية		نسبة العضوات إلى الأعضاء في عام 2020		مجموع عدد الأعضاء		الهئية
2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	2020	2019	
1												1				2				1		5/5	12		اللجنة المعنية بتيسير تنفيذ اتفاق باريس وتعزيز امتثاله	
												2	2	1	2	1	1	1	1	1	1	6/6	12		لجنة باريس المعنية ببناء القدرات	
		1	1					5	5												11/6	20		اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل		
		1	2					3	4												16/4	20		اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا		
		4	4					5	2												11/9	20		اللجنة التنفيذية لآلية وارسو		
1	0	9	9	2	2	2	4	1	4	20	20	9	8	5	4	9	6	5	4	10	8	140/73	225		المجموع	

(أ) يتألف فريق الخبراء الاستشاري من 24 عضواً، 21 عضواً من بينهم ممثلون حكوميون. ولا تتعلق البيانات الواردة في الجدول سوى بالممثلين الحكوميين.

الجدول الأول-2

التكوين الجنساني للفريق العامل التيسيري بحسب منطقة الأمم المتحدة الاجتماعية - الثقافية للشعوب الأصلية

عدد العضوات حسب كل مجموعة إقليمية أو تجمع أطراف أخرى									
الهيئة	مجموع الأعضاء	نسبة العضوات إلى مجموع							
		أفريقيا	آسيا	ومنطقة البحر الكاريبي	الوسطى ومنطقة ما وراء القوقاز	أمريكا الشمالية	المنطقة القطبية الشمالية	منطقة المحيط الهادئ	أوروبا الشرقية والاتحاد الروسي وآسيا
الفريق العامل التيسيري ^(أ)	7	5/2	1	1	0	0	1	1	1

(أ) يتألف الفريق العامل التيسيري من 14 عضواً، سبعة من ممثلي الأطراف وسبعة آخرين من ممثلي منظمات الشعوب الأصلية. وتعيّن الشعوب الأصلية ممثليها بواسطة جهات التنسيق الخاصة بها.

حالة تنفيذ الأنشطة المقررة المتعلقة بالشؤون الجنسانية وتغير المناخ التي اضطلع بها في الفترة من 7 أيلول/سبتمبر 2019 إلى 11 أيلول/سبتمبر 2020

المقرر (المقررات)	الفقرة (الفقرات)/النشاط	الولاية	معلومات وروابط إضافية
م/36-أ-7	2 و 3	توجيه عناية الأطراف إلى المقررات المتعلقة بالتوازن بين الجنسين وترشيح نساء لتعيينهن في الهيئات المنشأة كلما شُغرت وظيفة من الوظائف	لا يزال التنفيذ جارياً. تتاح المعلومات المقدمة إلى الأطراف بشأن الترشيحات لانتخاب الأعضاء على هذا الرابط: https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/election-and-membership وتشمل هذه المعلومات الإشارة إلى المقرر م/36-أ-7 والمقرر م/18-أ-20
م/23-أ-18	8	إعداد تقرير سنوي عن التكوين الجنساني وتقرير تجميعي كل سنتين عن التقدم المحرز في إدماج المنظور الجنساني في عمليات الهيئات المنشأة	انظر الوثيقتين FCCC/CP/2020/3 و FCCC/CP/2019/8
م/3-أ-25	15(ب)	تعزيز الجهود الرامية إلى بناء قدرة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياق صياغة السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية المتعلقة بتغير المناخ ورصدها وتنفيذها واستعراضها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك في المساهمات المحددة وطنياً، وخطط التكيف الوطنية، والبلاغات الوطنية.	لا يزال التنفيذ جارياً. في أيار/مايو 2020، دعمت الأمانة الفريق العامل المواضيعي المعني بالزراعة والأمن الغذائي واستخدام الأراضي في توفير بناء القدرات لمجتمع عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بنوع الجنس وتغير المناخ في الزراعة (انظر http://www.fao.org/climate-change/our-work/what-we-do/koronivia/kjwa-webinars/en/)
م/18-أ-20	8	تعزيز الجهود الرامية إلى بناء قدرة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياق صياغة السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية المتعلقة بتغير المناخ ورصدها وتنفيذها واستعراضها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك في المساهمات المحددة وطنياً، وخطط التكيف الوطنية، والبلاغات الوطنية.	لا يزال التنفيذ جارياً. في أيار/مايو 2020، دعمت الأمانة الفريق العامل المواضيعي المعني بالزراعة والأمن الغذائي واستخدام الأراضي في توفير بناء القدرات لمجتمع عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بنوع الجنس وتغير المناخ في الزراعة (انظر http://www.fao.org/climate-change/our-work/what-we-do/koronivia/kjwa-webinars/en/)
م/21-أ-22	9	تعزيز الجهود الرامية إلى بناء قدرة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياق صياغة السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية المتعلقة بتغير المناخ ورصدها وتنفيذها واستعراضها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك في المساهمات المحددة وطنياً، وخطط التكيف الوطنية، والبلاغات الوطنية.	لا يزال التنفيذ جارياً. في أيار/مايو 2020، دعمت الأمانة الفريق العامل المواضيعي المعني بالزراعة والأمن الغذائي واستخدام الأراضي في توفير بناء القدرات لمجتمع عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بنوع الجنس وتغير المناخ في الزراعة (انظر http://www.fao.org/climate-change/our-work/what-we-do/koronivia/kjwa-webinars/en/)
م/3-أ-25	المرفق، النشاط ألف-1	تعزيز الجهود الرامية إلى بناء قدرة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياق صياغة السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية المتعلقة بتغير المناخ ورصدها وتنفيذها واستعراضها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك في المساهمات المحددة وطنياً، وخطط التكيف الوطنية، والبلاغات الوطنية.	لا يزال التنفيذ جارياً. في أيار/مايو 2020، دعمت الأمانة الفريق العامل المواضيعي المعني بالزراعة والأمن الغذائي واستخدام الأراضي في توفير بناء القدرات لمجتمع عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة فيما يتعلق بالقضايا المتصلة بنوع الجنس وتغير المناخ في الزراعة (انظر http://www.fao.org/climate-change/our-work/what-we-do/koronivia/kjwa-webinars/en/)

المقرر (المقررات)	الفقرة (الفقرات)/النشاط	الولاية	معلومات وروابط إضافية
م/أ-22	25		لا يزال التنفيذ جارياً. أحدث المعلومات والموارد متاحة على الصفحات الشبكية على الرابط: https://unfccc.int/gender . وتشير مؤسسات أخرى، مثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، إلى هذه الصفحات الشبكية كمصدر قيم للمعرفة، مما يدل على اتساع نطاق عمل الأمانة بشأن المسائل الجنسانية خارج عملية الاتفاقية الإطارية
م/أ-23	المرفق، النشاط باء-2		ساهمت الأمانة في جهود دعم السفر حتى تستطيع جهات التنسيق الوطنية من البلدان النامية المعنية بتغير المناخ والمساواة بين الجنسين حضور الاجتماع التقني غير الرسمي قبل انعقاد الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف. شاركت الأمانة في استضافة عملية إطلاق شبكة القيادات النسائية العليا والمبادرة المتعلقة بتوجيه وتدريب النساء في مجال التفاوض بشأن قضايا المناخ في الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف
م/أ-25			تعزيز تمويل السفر كوسيلة لدعم مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع الوفود الوطنية المشاركة في دورات الاتفاقية الإطارية، فضلاً عن التمويل اللازم لدعم مشاركة المجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية الشعبية من البلدان النامية، وأقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، وتشجيع الأطراف والمنظمات ذات الصلة على تقاسم المعلومات المتعلقة بتمويل السفر
م/أ-23	المرفق،		تسليط الضوء على المعلومات المتعلقة بآخر تكوين جنساني للهيئات المنشأة في صفحة الانتخاب والعضوية على الإنترنت. وتُدرج البيانات أيضاً في الإعلان الموجه إلى الأطراف بشأن الانتخابات أثناء مؤتمرات الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، وهي متاحة على الرابط التالي: https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/election-and-membership
م/أ-23	المرفق،		تم توفير بناء القدرات للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، وفريق الخبراء الاستشاري، ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، والفريق العامل التيسيري، واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا، والأفرقة التقنية التابعة لهذه الهيئات، ويجري التخطيط لعقد دورات لصالح لجنة خبراء كاتوفيتسه، من بين جهات أخرى
م/أ-25	15(ج)	النشاط جيم-2	تقديم الدعم في مجال بناء القدرات إلى الهيئات المنشأة وموظفي الأمانة في إدماج المنظور الجنساني في مجالات عمل كل منهم بالتعاون مع المنظمات المعنية، حسب الاقتضاء

المقرر (المقررات)	الفقرة (المقررات)/النشاط	الولاية	معلومات وروابط إضافية
3/م أ-23	المرفق، النشاط هاء-4		لا يزال التنفيذ جارياً. تنظم الأمانة أنشطة لتبادل المعارف في سياقات من بينها بناء قدرات الهيئات المنشأة وتنظيم الفعاليات وإعداد الوثائق. وقد أثمرت أنشطة التوعية وبناء القدرات داخل الأمانة، في جملة أمور، مبادرة بقيادة فريق الاتصال بالمراقبين لتشديد المعايير الخاصة بطالبي تنظيم الفعاليات الجانبية عن طريق إدراج معيار الالتزام بتشكيل أفرقة يتساوى فيها عدد الأعضاء من الجنسين عند تقديم الطلب.
3/م أ-25	15(أ)		احتفظت الأمانة بمنصب كبير منسقي الشؤون الجنسانية للعمل كجهة تنسيق في الخارج والداخل، يدعمها فريق، لمواصلة تنفيذ برنامج عمل ليمّا بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله بشأن نوع الجنس
15(د)			تشارك الأمانة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في رئاسة الفريق العامل المعني بتغير المناخ التابع لشبكة الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، الذي ينتج منتجات تماشى مع برنامج عمل ليمّا بشأن المسائل الجنسانية وخطة عمله بشأن نوع الجنس وتكاملهما. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأمانة في اتحاد من المنظمات الدولية (الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي) التي تم اختيارها للمشاركة في قيادة تحالف العمل النسائي من أجل العدل المناخي في إطار منتدى جيل المساواة، الذي تعقده هيئة الأمم المتحدة للمرأة وتشارك في استضافته حكومتا فرنسا والمكسيك
15(هـ)			لا يزال التنفيذ جارياً. نظمت الأمانة (في الفترة من حزيران/يونيه إلى تشرين الأول/أكتوبر 2020) سلسلة من حلقات العمل التفاعلية الافتراضية (انظر - https://unfccc.int/topics/gender/events-meetings/workshops-0) تهدف إلى بناء القدرات والمهارات التي حُددت بوصفها عنصراً أساسياً في الاضطلاع بدور جهة التنسيق الوطنية المعنية بالشؤون الجنسانية وتغير المناخ: الربط الشبكي، والاتصال والدعوة، والمشاركة، وبناء العلاقات. وضماناً لمشاركة الجميع، يجري تقديم حلقات العمل مع الترجمة الشفوية عن بعد، وتسجل أعمال هذه الحلقات وتُحمّل على الموقع الشبكي للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ

المقرر
(المقررات) الفقرة (المقررات)/النشاط الولاية

معلومات وروابط إضافية

- 15(و) تعزيز الاتصالات وتبادل المعلومات من خلال الموارد الحالية للاتفاقية الإطارية المتاحة على شبكة الإنترنت وأنشطة الاتصال؛
- 15(ز) المشاركة في خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لتعزيز إدماج الاعتبارات الجنسانية في تنظيم الأمانة وعملها
- المرفق، النشاط ألف-2 مناقشة وتوضيح دور وعمل جهات التنسيق الوطنية المعنية بالشؤون الجنسانية وتغير المناخ، بما في ذلك عن طريق توفير بناء القدرات والأدوات والموارد؛ وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات؛ وتيسير حلقات العمل وتبادل المعرفة والتعلم من الأقران والتوجيه والتدريب
- المرفق، النشاط ألف-3 تعزيز بناء قدرة الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين على الاضطلاع بجمع وتحليل وتطبيق البيانات المصنفة حسب نوع الجنس وبالتحليل الجنساني في سياق تغير المناخ، حسب الاقتضاء
- لا يزال التنفيذ جارياً. تُعد الأمانة بانتظام رسالة إخبارية (متاحة على الرابط <https://us20.campaign-archive.com/home/?u=aaba98dfc430d4ffd67982992&id=01e71a72f5>) تتضمن آخر المستجدات والأخبار المتعلقة بنوع الجنس وتغير المناخ. وتُنشر أيضاً مقالات عن طريق غرفة الأخبار التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (انظر <https://unfccc.int/news/regional-workshop-series-boosting-momentum-to-integrate-gender-into-national-climate-actions>) وتقوم بانتظام بتحديث المعلومات التي يتم تبادلها على صفحات الويب الخاصة بنوع الجنس
- دأبت الأمانة منذ 2012 على تقديم تقاريرها في إطار خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ومن بين مؤشرات الأداء الـ 17 المشمولة في خطة العمل هذه، تجاوزت الأمانة مؤشرين اثنين، وأوفت بست مؤشرات، وكانت في عام 2019 على وشك الوفاء بأربع مؤشرات أخرى. النتائج المتحققة في إطار خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة لعام 2018 متاحة للجمهور على الرابط <https://www.unwomen.org/en/how-we-work/un-system-coordination/promoting-un-accountability/un-swap-results>
- تتمثل النواتج المقررة لهذا النشاط في عقد حلقة عمل خلال الدورة (في الدورة الثانية والخمسين لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة) وورقة تتضمن توصيات بشأن الدور. بسبب جائحة كوفيد-19، أُجّلت الدورة الثانية والخمسون لكل من هيئة التنفيذ وهيئة المشورة إلى عام 2021 وأطلقت الأمانة استراتيجية تحضيرية افتراضية (دراسة استقصائية، حلقة عمل افتراضية، وثيقة غير رسمية) للتحضير للمناقشات التي ستدور بالحضور الشخصي أثناء الدورة (انظر <https://unfccc.int/topics/gender/events-meetings/workshops-dialogues/virtual-workshops-role-of-the-national-gender-and-climate-change-focal-points-0>)
- لا يزال التنفيذ جارياً. خلال حلقات العمل الإقليمية بشأن إدماج المنظور الجنساني في الإجراءات الوطنية المتعلقة بالمناخ، تُدعى منظمات الإحصاءات (أي المعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين، ومنظمة تمكين المرأة من أجل مجتمعات قادرة على التكيف مع تغير المناخ "إم باور"، وغيرها) إلى تقديم ما تُنجزه من أعمال ودراسات حالات فردية (انظر <https://unfccc.int/topics/gender/events-meetings/workshops-dialogues/virtual-workshops-gender-integration-into-national-climate-actions>)

المقرر
(المقررات) الفقرة (المقررات)/النشاط الولاية

معلومات وروابط إضافية

<p>لا يزال التنفيذ جارياً. تقوم الأمانة، في سياق جائحة كوفيد-19، وسعيًا منها إلى تيسير تبادل المعارف بين الحكومات والمنظمات ذات الصلة، باستكشاف خيارات لاستضافة سوق افتراضية (انظر https://unfccc.int/sites/default/files/resource/Get%20involved.pdf) وكتيب تفاعلي (انظر https://unfccc.int/sites/default/files/resource/Gender%20Team_Virtual%20Market%20%281%29.pdf) لتبادل المعلومات ذات الصلة عن المنظمات النشطة في هذا المجال. وتنشر الأمانة أيضاً مقالات ذات صلة (انظر https://unfccc.int/news/regional-workshop-series-boosting-momentum-to-integrate-gender-into-national-climate-actions) عن طريق غرفة الأخبار التابعة للاتفاقية الإطارية، وتبقي صفحات الإنترنت الخاصة بنوع الجنس (https://unfccc.int/gender) مستكملة، وترسل رسائل إخبارية (انظر https://us20.campaign-archive.com/home/?u=aaba98dfc430d4ffd67982992&id=01e71a72f5)، فضلاً عن تعزيز استخدام #ActOntheGAP على وسائل التواصل الاجتماعي</p>	<p>المرفق، النشاط ألف-5</p> <p>تشجيع استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وموارد الإنترنت وأدوات الاتصال المبتكرة للتواصل الفعال مع الجمهور، لا سيما من أجل التواصل مع المرأة، بخصيص تنفيذ برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية وخطه عمله بشأن نوع الجنس وموضوع المساواة بين الجنسين</p>
<p>لا يزال التنفيذ جارياً. خلال الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف، شاركت الأمانة في استضافة دورة تدريبية للنساء المندوبات نظمتها المنظمة النسائية للبيئة والتنمية بالنيابة عن الصندوق المخصص لدعم المندوبات وشاركت الأمانة أيضاً في استضافة عملية إطلاق شبكة القيادات النسائية العليا والمبادرة المتعلقة بتوجيه وتدريب النساء في مجال التفاوض بشأن قضايا المناخ</p> <p>انظر أيضاً المعلومات الواردة أعلاه فيما يتعلق بالمقرر م/3 أ-25، الفقرة 15(هـ)</p>	<p>المرفق، النشاط باء-1</p> <p>تعزيز المبادرات الرامية إلى بناء قدرات المندوبات في مجالات القيادة والتفاوض وتيسير التفاوض، بما في ذلك من خلال الحلقات الدراسية الشبكية والتدريب أثناء الدورات لتعزيز مشاركة المرأة في عملية الاتفاقية الإطارية</p>
<p>تحرص الأمانة على أن يكون أعضاء الهيئات المنشأة مطلعين على موضوع الولايات المتصلة بالمسائل الجنسانية وأهميتها في سياق عملهم، وذلك عن طريق تقديم الدعم وبناء القدرات وفقاً لاحتياجات مختلف المستفيدين وتطبيق نهج متسق ومنهجي في هذا الصدد</p>	<p>المرفق، النشاط جيم-1</p> <p>التحقق من أن أعضاء الهيئات المنشأة على دراية بموضوع الولايات المتصلة بالمسائل الجنسانية وأهميتها في سياق عملهم، وذلك بصورة متسقة ومنهجية</p>

المقرر (المقررات)	الفقرة (الفقرات)/النشاط	الولاية	معلومات وروابط إضافية
المرفق، النشاط دال-2	إذكاء الوعي بالدعم المالي والتقني المتاح لتعزيز إدماج المسائل الجنسانية في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية، حسب الاقتضاء، بما يشمل الممارسات الجيدة لتيسير وصول المنظمات النسائية الشعبية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية إلى التمويل المتعلق بالمناخ		لا يزال التنفيذ جارياً. في تشرين الأول/أكتوبر 2019، قدمت الأمانة حلقة دراسية شبكية بشأن الشؤون الجنسانية وتمويل المناخ، قدم فيها صندوق التكيف ومرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ معلومات عن حالة إدماج المنظور الجنساني في آلياتها لتمويل الأنشطة المناخية، وشرحت الدعم المالي المتاح لتعزيز إدماج المنظور الجنساني في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المتعلقة بالمناخ، (انظر https://unfccc.int/topics/gender/what-s-new/webinar-on-gender-and-climate-finance)
المرفق، النشاط دال-4	دعم جمع وتوحيد المعلومات والخبرات المتعلقة بالمسائل الجنسانية وتغير المناخ في مختلف القطاعات والمجالات المواضيعية، فضلاً عن تحديد الخبراء المعنيين بالمسائل الجنسانية وتغير المناخ، حسب الاقتضاء، وتعزيز منصات تقاسم المعارف المتعلقة بالمسائل الجنسانية وتغير المناخ		لا يزال التنفيذ جارياً. تستكشف الأمانة مع الشركاء الخيارات المتعلقة بوضع منهج جديد أو تعزيز منهج قائم لتجميع الخبرات بشأن المسائل الجنسانية وتغير المناخ في مختلف القطاعات
المرفق، النشاط دال-5	إشراك الجماعات النسائية والمؤسسات الوطنية المعنية بالمرأة والمسائل الجنسانية في عملية وضع وتنفيذ وتحديث السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات المناخية، حسب الاقتضاء، على جميع المستويات		لا يزال التنفيذ جارياً. يحدث ذلك، على سبيل المثال، من خلال حلقات العمل الإقليمية المعنية بإدماج المنظور الجنساني في الإجراءات المناخية الوطنية. وتدعم الأمانة أيضاً هيئة الأمم المتحدة للمرأة في كمبوديا في تدريب منظمات المجتمع المدني على المفاوضات المتعلقة بالمناخ وخطة العمل المتعلقة بالشؤون الجنسانية

المقرر (المقررات)	الفقرة (المقررات)/النشاط	الولاية	معلومات وروابط إضافية
المرفق، النشاط دال-6	تبادل المعلومات بشأن الدروس المستفادة بين الأطراف التي أدمجت المنظور الجنساني في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية المتصلة بالمناخ (مثل المعلومات المتعلقة بالنتائج والتأثيرات والتحديات الرئيسية)، وبشأن الإجراءات التي تتخذها الأطراف لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في أي تحديثات ذات صلة، حسب الاقتضاء		تتمثل النواتج المقررة لهذا النشاط في تقديم تقارير بشأن الموضوع وعقد حلقة عمل خلال الدورة (في الدورة الثانية والخمسين للجنة الفرعية). وقد أطلقت الأمانة الدعوة لتقديم التقارير عن طريق بوابة الاتفاقية الإطارية لتقديم التقارير، وهي تقوم حالياً بتنظيم سلسلة من حلقات العمل الإقليمية الافتراضية بشأن إدماج نوع الجنس في الإجراءات الوطنية المتعلقة بالمناخ
المرفق، النشاط هاء-1	تعزيز رصد تواجد المرأة في المناصب القيادية في إطار عملية الاتفاقية الإطارية والإبلاغ عن ذلك في سياق تقرير التكوين الجنساني المشار إليه في الفقرة 15(ب) من المقرر 3/م أ-25، بما في ذلك من خلال دراسات الحالات الفردية		تم تعزيز تقرير التكوين الجنساني بإضافة بيانات عن العمر ونوع الجنس وكيفية تقاطعهما فيما يتعلق بمندوبي الأطراف ورؤساء الوفود ونوابهم انظر الوثيقة FCCC/CP/2020/3